3 ـ الشكوك التي لا اعتبار بها كشك كثير الشك وشك كل واحد من الإمام والمأموم مع حفظ الآخر والشك في صلاة الاحتياط فكلها خارجة عن هذه القاعدة([1610]). 4 ـ ان الإمام(عليه السلام) في الروايات بصدد علاج الشك ومعلوم ان هذا العلاج لا يتم فيما إذا كان الاكثر من طرفي الشك أو اطرافه زائداً على الاربع فلو كان احد طرفي الشك أو احد اطرافه زائداً على الاربع فالصلاة باطلة لعدم تطرق هذا العلاج وليس علاج آخر([1611]).